النَّفْحُ الشَّذِي
عَلَى
مَنْظُومَةِ الزَّمزَمِي

في علم التفسير

للشيخ العلامة عبد العزيز الزمزمي (ت٩٦٣)

تأليف

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري العمري

طَبْعَةٌ مُشَكَّلَةٌ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥م

منظومة الزمزمي في علم التفسير

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

تَقْدِيْمُ فَضِيْلَةِ الشَّيْخِ يَحْيَى الحَجُوْرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ رِسَالَةَ النَّفْحِ الشَّذِيِّ وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ شَرْحٍ مُخْتَصَرٍ لِمَنْظُوْمَةِ عَبْدِ العَزِيزِ الزَّمْزَمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيْرِ: **مَنْظُوْمَةٌ فِي هَذَا العِلْمِ العَظِيْمِ جَمِيْلَةٌ؛ وَزَادَ مِنْ جَمَالِهَا شَرْحُهَا الْمُفِيْدُ** للشَّيخِ الفَاضِلِ عَبْدِ الكَرِيْمِ الحَجُورِيِّ؛ حَفِظَهُ اللهُ، وَكَثَّرَ فَوَائِدَهُ.

فَيَنْبَغِي العِنَايَةُ بِمِثْلِ هَذِهِ المَنْظُوْمَةِ فِي عِلْمِ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

كَتَبَهُ: يَحْيَى بنُ عَلِيٍّ الحَجُوْرِيُّ.

٤/ رمضان/ ١٤٣٠هـ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ ﷺ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ العِنَايَةَ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى مِنْ أَجْدَرِ مَا يَقُوْمُ بِهِ الْمُسْلِمُ مِنْ خِدْمَةٍ لِدِيْنِ اللهِ تَعَالَى؛ لَاسِيَّمَا لِأَهْلِ العِلْمِ الَّذِيْنَ مَكَّنَهُمْ اللهُ تَعَالَى؛ وَفِيْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى الْهُدَى وَالشِّفَاءُ.

وَالتَّفْسِيْرُ أَشْرَفُ صِنَاعَةٍ يَتَعَاطَاهَا الْإِنْسَانُ؛ بَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ شَرَفَ الصِّنَاعَةِ إِمَّا بِشَرَفِ مَوْضُوْعِهَا، مِثْلُ: الصِّيَاغَةِ فَإِنَّهَا أَشْرَفُ مِنَ الدِّبَاغَةِ؛ لِأَنَّ مَوْضُوْعَ الصِّيَاغَةِ: الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، وَهُمَا أَشْرَفُ مِنْ مَوْضُوْعِ الدِّبَاغَةِ الَّذِيْ هُوَ جِلْدُ الْمَيْتَةِ.

وَإِمَّا بِشَرَفِ غَرَضِهَا، مِثْلُ: صِنَاعَةِ الطِّبِّ فَإِنَّهَا أَشْرَفُ مِنْ صِنَاعَةِ الكُنَاسَةِ؛ لِأَنَّ غَرَضَ الطِّبِّ إِفَادَةُ الصِّحَّةِ، وَغَرَضُ الْكُنَاسَةِ تَنْظِيْفُ الْمُسْتَرَاحِ.

وَإِمَا لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا: كَالْفِقْهِ؛ فَإِنَّ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ أَشَدُّ مِنَ الْحَاجَةِ إِلَى الطِّبِّ؛ إِذْ مَا مِنْ وَاقِعَةٍ مِنَ الْكَوْنِ فِيْ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا وَهِيَ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى الْفِقْهِ؛ لِأَنَّ بِهِ انْتِظَامُ صَلَاحِ أَحْوَالِ الدُّنْيَا وَالدِّيْنِ، بِخِلَافِ الطِّبِّ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ فِيْ بَعْضِ الْأَوْقَاتِ.

إِذَا عُرِفَ ذَلِكَ فَصَنَاعَةُ التَّفْسِيْرِ قَدْ حَازَتِ الشَّرَفَ مِنَ الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ؛ أَمَّا مِنْ جِهَةِ المَوضُوْعِ: فَلِأَنَّ مَوْضُوْعَهُ **كَلَامُ اللهِ تَعَالَى الَّذِيْ هُوَ يَنْبُوْعُ كُلِّ حِكْمَةٍ، وَمَعْدِنُ كُلِّ فَضِيْلَةٍ، فِيْهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، لَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِيْ عَجَائِبُهُ.**

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْغَرَضِ: فَلِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ هُوَ الاعْتِصَامُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَالْوُصُولُ إِلَى السَّعَادَةِ الْحَقِيْقِيَّةِ الَّتِي لَا تَفْنَى.

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ شِدَّةِ الْحَاجَةِ: فَلِأَنَّ كُلَّ كَمَالٍ دِيْنِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ، عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ، مُفْتَقِرٌ إِلَى الْعُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْمَعَارِفِ الدِّيْنِيَّةِ، وَهِيَ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى العِلْمِ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى.

انْتَهَى بِتَصَرُّفٍ مِنَ الْإِتْقَانِ(٢/ ٤٩٦) قَالَهُ الْأَصْبَهَانِيُّ.

وَأَحْسَنُ مَا نُظِمَ فِيْ عُلُوْمِ الْقُرْآنِ حَسْبُ مَا اطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مَنْظُوْمَةُ الزَّمْزَمِيِّ.

طَالَعْتُهَا يَوْمًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُوَشِّحَهَا بِتَعْلِيْقَاتٍ مُخْتَصَرَةٍ؛ أُبَيِّنُ مَا أُهْمِلَ، وَأُفَصِّلُ مَا أُجْمِلَ، خَاصَّةً وَقَدْ سَبَقَ لِي كِتَابٌ فِيْ هَذَا بِعِنْوَانِ: «**قَلَائِدُ الْجُوْهَرِ وَالتِّيْجَانِ عَلَى عُلُوْمِ الْقُرْآنِ**».

وَلَعَلَّ هَذَا يَكُوْنُ أَحْسَنَ مَا يُحْفَظُ فِيْ عُلُوْمِ الْقُرْآنِ لَا سِيَّمَا وَطَالَبُ الْعِلْمِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُوْنَ لَهُ فِيْ كُلِّ فَنٍ مَتْنٌ يَحْفَظُهُ؛ مَعَ وَجَازَتِهِ وَشُمُوْلِهِ، وَسَلَاسَةِ عِبَارَتِهِ.

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُخْتَصَرَةُ كُنَّا طَبَعْنَاهَا مِنْ قَبْلُ بِغيرِ مَخْطُوطٍ؛ لَتَعَذُّرِ وُجُودِهِ، وَلكِنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَسَّرَ اللهُ تَعَالَى بِالْمَخْطُوطِ مِنْ مَكْتَبَةِ الحَرَمِ المَكِيِّ، فَقَابَلْنَا عَلَيهَا، وَرَمَزْتُ لَهَا بـ«خ»، وَالمطْبُوعِ بـ«ط».

وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَهَوَ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَهَوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيْلِ.

تَرْجَمَةُ الزَّمْزَمِيِّ

هُوَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ العَزِيْزِ بِنِ عَلِيِّ بِنِ عَبْدِ العَزِيْزِ بِنِ عَبْدِ السَّلَامِ الشِّيْرَازِيُّ الْأَصْلِ، المَكِّيُّ الشَّافِعِيُّ، المَعْرُوْفُ بِالزَّمْزَمِيِّ.

مُحَدِّثٌ، وَفَقِيْهٌ، وَشَاعِرٌ، مِنْ أَعْيَانِ مَكَّةَ، وُلِدَ سَنَةَ (٩٠٠).

ولُقِّبَ بِالزَّمْزَمِيِّ نِسْبَةً لِبَعْض أَجْدَاده الَّذي قَامَ بخدمَة زَمْزَم.

مُؤَلَّفَاتُهُ:

١) نَظَمٌ فِيْ عِلْمِ التَّفْسِيْرِ، وَهُوَ هَذَا الْمُؤَلَّفُ الصَّغِيْرُ.

٢) الْفَتْحُ الْمُبِيْنُ بِغَيْضِ الْجُوْدِ عَلَى حَدِيْثِ: «شَيَّبَتْنِيْ هُوْدُ».

٣) دِيْوَانُ شِعْرٍ.

٤) الْفَتَاوَى الزَّمْزَمِيَّة.

٥) الْفَتْحُ الْمُبِيْنُ فِيْ مَدْحِ شَفِيْعِ الْمُذْنِبِيْن، قَصِيْدَةٌ، يُقَالُ إِنَّهُ سَلَكَ فِيْهَا طَرِيْقَةَ صَاحِبِ الْبُرْدَةِ!

فَعَلَى هَذَا فَهُوَ نَظِيْرُ السِّيُوطِيِّ: صُوْفِيٌّ أَشْعَرِيٌّ. تُوُفِّيَ سَنَةَ (٩٧٦).

وَأَرَّخَ مَوْتَهُ حَاجِي خَلِيْفَة فِيْ كَشْفِ الظُّنُونِ، وَعُمَرُ كَحَّالَةُ فِي مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِيْنَ، وَصَاحِبُ هَدْيَّةِ الْعَارِفِيْنَ سَنَةَ (٩٦٣).

تَرْجَمَتُهُ فِي:

شَذَرَاتِ الذَّهَبِ لِابْنِ الْعِمَادِ(٨/ ٣٨١-٣٨٢)، وَكَشْفِ الظُّنُونِ (٢/ ١٢٣٤)، وَمُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِيْنَ (٥/ ٢٥٤)، وَهِدْيَةِ الْعَارِفِيْنِ (١/ ٥٨٤) وَالنُّوْرِ السَّافِرِ لِلْعَيدَرُوسِي (ص٢٨٧-٢٩١) وَالْأَعْلَامِ لِلزِّرِكْلِي(٤/ ٢٣).

مَنْظُوْمَةُ الزَّمْزَمِيِّ فِيْ عِلْمِ التَّفْسِيْرِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١) تَبَارَكَ الْمُنْزِلُ للفُرقَانِ[١] عَلَى النَّبِيِّ عَطِرِ الأَرْدَانِ[٢]

٢) مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ مَعَ سَلَامٍ دائِمًا يَغْشَاهُ[٣]

٣) وآلِهِ وصَحْبِهِ، وبَعْدُ: فَهَذِهِ مِثْلُ الجُمَانِ عِقْدُ[٤]

٤) ضَمَّنْتُهَا عِلْمًا هُوَ التَّفْسِيرُ[٥] بِدايَةً لِمَنْ بِهِ يَحِيرُ[٦]

٥) أَفْرَدْتُها نَظْمًا مِنَ النُّقَايَةْ[٧] مُهَذِّبًا نِظَامَهَا في غَايَةْ

٦) واللهَ أَسْتَهدي وأَسْتَعِيْنُ لأَنَّهُ الهادِي ومَنْ يُعِيْنُ

---

(١) قال الله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾[الفرقان:١].

(٢) الأردان الأكمام الواسعة كما في القاموس، والمعنى أن النبي ﷺ تفوح منه الرائحة الطيبة.

(٣) أي يعمه ويستره.

(٤) هي مثل العقود (القلائد) من الجُمان، والجمان جمع جمانة وهي حبوب تصنع من الفضة.

(٥) علم التفسير وما يتعلق به، ذكره باختصار.

(٦) لمن يتحير في علم التفسير (أي يجهله).

(٧) هو كتاب نقاية العلوم للسيوطي، ذكر فيه خلاصة أربعة عشر علمًا، ولم أره مطبوعًا، والمخطوط يتكون من (١٥) لوحة، وقد سلك فيه فيما يتعلق بالعقيدة على طريقة الأشاعرة، كما هو معروف من حال السيوطي.

وللسيوطي نفسه عليه شرح، سماه: إتمام الدراية.

وقد نظمه غير واحد.

حَدُّ عِلْمِ التفسيرِ

٧) عِلْـمٌ بِـهِ يُبْحَـثُ عَـنْ أَحـوالِ كِتابِنـا[٨] مِـنْ جِهَـةِ الإِنْـزَالِ[٩]

٨) ونَحْـوِهِ، بـالخَمْسِ والخَمْسِـينا[١٠] قَدْ حُصِرَتْ أَنواعُهُ يَقِينا

٩) وقَدْ حَوَتْهَا سِتَّةٌ عُقُودُ[١١] وبَعدَهَا خَاتِمَةٌ تَعُودُ[١٢]

١٠) وقَبْلَهَا لَا بُدَّ مِنْ مُقَدِّمَةْ بِبَعْضِ ما خُصِّصَ فيهِ مُعْلِمَةْ[١٣]

---

(٨) أي القرآن العظيم.

(٩) هذا تعريفه في الاصطلاح، أما في اللغة فهو: من البيان والإيضاح.

انظر البرهان للزركشي(١/ ١١٣)، والإتقان للسيوطي(٢/ ٤٩٠)، وقلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص٢٠٣).

(١٠) أي أن أنواعه خمسة وخمسون نوعًا، وليس كما يقول أنها محصورة في هذا العدد فقد ذكر الزركشي في البرهان (١/ ١٦-١٧) نقلًا عن ابن العربي في قانون التأويل أن علوم القرآن خمسون علمًا وأربعمائة وسبعة آلاف علم، وسبعون ألف علم، على عدد كِلِم القرآن مضروبة فى أربعة.اهـ وفيه نظر.

(١١) العقود جمع عقد وهي القلادة، وهي ستة أبواب، فسماها عقودًا مدحًا لها بالبلاغة والحسن.

(١٢) بعد الستة العقود (الأبواب) خاتمة للرسالة.

(١٣) وقبل الستة العقود (الأبواب) مقدمة للرسالة تبين طريقة الكتاب وبعض ما يتعلق بالموضوع.

المُقَدِّمَةُ

١١) فَـذَاكَ مَـا عَـلَى مُحَمَّـدٍ نَـزَلْ ... ومِنْـهُ الاعْجـازُ بِسُـورَةٍ حَصَـلْ[١٤]

١٢) والسُّـورَةُ الطَّائِفَـةُ الْمُتَرْجَمَـةْ[١٥] ... ثَـلاثُ آيٍ لأَقَلِّهَـا سِـمَةْ[١٦]

١٣) والآيَـةُ الطائفـةُ المَفْصُـولَةْ[١٧] ... مِـنْ كَلِـمَاتٍ مِنْـهُ، والمَفْضُـولَةْ[١٨]

---

(١٤) هذا تعريف القرآن: الكتاب المنزل على محمد ﷺ للتعبد والإعجاز.

(١٥) أي المسماة باسم معلوم.

(١٦) السِّمة: العلامة، والسورة أقل ما تتكون منه ثلاث آيات.

(١٧) أي الآية المتميزة بفاصل بينها وبين الآية الأخرى.

(١٨) القرآن يتفاضل، وكله فاضل إلا أن بعضه أفضل من بعض، وهو قول الجمهور، ففي صحيح البخاري برقم (٤٤٧٤) عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ الله ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: «**أَلَمْ يَقُلْ اللهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾**[الأنفال:٢٤]»، ثُمَّ قَالَ لِي: «**لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ**» ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «**﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ**».

وفي صحيح مسلم برقم (٨١٠) عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله مَعَكَ أَعْظَمُ**»؟ قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله مَعَكَ أَعْظَمُ؟**» قَالَ: قُلْتُ: ﴿**اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ**﴾[البقرة:٢٥٥]، قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «**وَاللهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ**».

١٤) مِنْهُ على القَـولِ بِـهِ كَـ«تَبَّـتِ»[١٩] والفاضِـلُ الَّـذْ[٢٠] مِنْـهُ فيـهِ أَتَـتِ[٢١]

١٥) بِغَـيْرِ لَفْـظِ العَـرَبِيِّ تَحْـرُمُ قِراءَةٌ وأَنْ بِهِ يُتَرْجَمُ[٢٢]

١٦) كذاكَ بالمَعْنَى[٢٣]، وأَنْ يُفَسَّرا بالرأْيِ لا تَأْوِيْلَهُ فَحَرِّرَا[٢٤]

العِقْدُ الأَولُ: ما يَرجعُ إلى النُّزُولِ (زَمانًا ومكانًا)[٢٥]

وهو اثنا عَشَرَ نوعًا، الأولُ والثاني: المكيُّ والمَدنيُّ

١٧) مَكِّيُّهُ ما قَبْلَ هِجْرَةٍ نَزَلْ والمَدَنِي مَا بعدها[٢٦]، وإِنْ تَسَلْ

---

(١٩) على من يقول بتفاضل القرآن، وهو الصواب الذي دل عليه الدليل.

(٢٠) لغة في الذي، أكثر ما تستعمل في الشعر.

(٢١) فسورة الإخلاص مثلًا أفضل من سورة المسد ﴿تَبَّتْ﴾.

(٢٢) أي يحرم قراءة القرآن بغير العربية، وتحرم ترجمته الحرفية بغير العربية.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن(ص٢٣٧).

(٢٣) لكن ذكر معناه بغير العربية لا بأس به.

(٢٤) تفسير القرآن بالرأي محرم، فتحرير القول في تفسير القرآن: بالقرآن، أو بالسنة، أو بأقوال الصحابة، أو باللغة العربية، ولا يخرج عن هذا،

راجع أصول التفسير لشيخ الإسلام، وقلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن(ص٢١٠-٢٢٩).

(٢٥) زيادة في «ط».

١٨) فَالْمَدَنِي أَوَّلَتا[٢٧] القُرْآنِ مَعْ أَخِيْرَتَيْهِ[٢٨]، وكذا الحَجُّ تَبَعْ

١٩) مَائِدَةٌ، مَعْ مَا تَلَتْ[٢٩]، أَنْفَالُ بَرَاءَةٌ، والرَّعْدُ، والقِتَالُ[٣٠]

٢٠) وتَالِيَاها[٣١]، والحَدِيْدُ، النَّصْرُ قِيامَةٌ، زَلْزَلَةٌ، والقَدْرُ

٢١) والنُّورُ، والأَحْزَابُ، والْمُجَادِلَةْ وَسِرْ إلى التَّحْرِيْمِ وَهْيَ داخِلَةْ

٢٢) ومَا عَدَا هَذَا هُوَ المَكِيُّ على الَّذِي صَحَّ بِهِ المَرْوِيُّ[٣٢]

= (٢٦) هذا هو القول الصواب في المسألة، ويؤيده إجماع العلماء على أن المائدة مدنية، وفيها ما نزل بعرفة. وفي المسألة قولان آخران.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن(ص٩٠-٩١).

(٢٧) مطلقه يُقصد به الفاتحة والبقرة، لكنه يعني البقرة وآل عمران.

(٢٨) أي سورة الفلق والناس.

(٢٩) أي السورة التي تلتها المائدة وهي سورة النساء.

(٣٠) أي سورة محمد.

(٣١) أي الفتح والحجرات.

(٣٢) أي على ما رجح عنده.

وراجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص٩٤-٩٦) فقد ذكرت فيه جميع السور مع بيان المتفق عليه والمختلف فيه.

الثالثُ والرابعُ: الحضَريُّ والسَّفَريُّ

٢٣) وَالسَّفَرِيْ كَآيَةِ التَّيَمُّمِ مَائِدَةٌ بذَاتِ جَيْشٍ فَاعْلَمِ[٣٣]

٢٤) أَوْ هِيَ بِالبَيْدَاءِ، ثُمَّ الفَتْحُ في كُرَاعِ الغَمِيْمِ[٣٤] يا مَنْ يَقْتَفِي[٣٥]

٢٥) وبِمِنَى ﴿اتَّقُوا﴾ وبعدُ ﴿يَوْمًا﴾ و﴿تُرْجَعُونَ﴾ أَوْلِ هذا الخَتْمَا[٣٦]

---

(٣٣) يعني آية التيمم وهي قوله تعالى في سورة المائدة [آية: ٦]: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾. كما في صحيح البخاري برقم (٣٤٧) ومسلم رقم(٣٦٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وفي صحيح البخاري برقم (٣٣٤) ومسلم برقم (٣٦٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ...فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا.

(٣٤) ضعيف، رواه أحمد (٣/ ٤٢٠) وأبو داود برقم (٢٧٣٦) وفي سنده يعقوب بن مجمع بن يزيد لم يوثَّق، وقد تفرد بالحديث كما قال أبو داود.

وكراع الغميم موضع بين مكة والمدينة.

(٣٥) أي يا من يتتبع الآثار استفد هذا، أو تتبع واعرف نظير هذا.

(٣٦) يقصد قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[البقرة:٢٨١]، وكونه آخر ما نزل من الآيات فصحيح، أما أنها نزلت بمنى فليس بصحيح. راجع فتح الباري (٨/ ٢٠٥)، وقلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (١٨٢-١٨٦).

٢٦) ويـومَ فَـتْحٍ ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾[٣٧] لآخِـرِ السُّـورَةِ يـا سَـئُولُ[٣٨]

٢٧) وَيَـومَ بَـدْرٍ سُـورَةُ الأَنْفَـالِ مَـعْ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾[٣٩] ومَـا بَعْـدُ تَبَـعْ

٢٨) إلى ﴿ٱلْحَمِيدِ﴾[٤٠]، ثُـمَّ ﴿إِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم﴾

٢٩) بأُحُـدٍ[٤١]، وعَرَفـاتٍ رَسَـمُوا ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[٤٢]

= وقوله: أَوْلِ، أي اجعله يلي ما قبله.

(٣٧) ليس له أصل، قال السيوطي في الإتقان (١/ ٥٤):

ومنها: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾، الآية، قيل نزلت يوم فتح مكة، ولم أقف له على دليل.

(٣٨) يا من يسأل عن العلم.

(٣٩) رواه البخاري برقم (٣٩٦٦) ومسلم برقم (٣٣٠٣) عن أبي ذر رضي الله عنه.

(٤٠) مرسل، رواه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (١٠/ ٤٣٨-٤٣٩) وهو من مراسيل أبي مجلز لاحق بن حميد.

(٤١) حسن، رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥/ ١٣٥) والترمذي برقم (٣١٢٩) عن أبي بن كعب، وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل رحمه الله تعالى (ص١٤٦).

(٤٢) كما في صحيح البخاري برقم (٤٥) ومسلم برقم (٣٠١٧) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ يَهُودَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣]، نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

٣٠) ومَا ذَكَرْنَا هَا هُنَا اليَسِيْرُ والحَضَرِيُّ وقُوعُهُ كَثِيْرُ(٤٣)

الخامسُ والسادسُ: النَّهاريُّ والليليُّ

٣١) وسُورَةُ الفَتْحِ أَتَتْ في اللَّيْلِ(٤٤) وآيَةُ القِبْلَةِ أَيْ ﴿فَوَلِّ﴾(٤٥)

---

(٤٣) هذا صحيح أن الحضري من القرآن أكثر من السَّفَري.

(٤٤) رواه البخاري برقم (٤١٧٧) عَنْ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ رَسُولَ الله ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا**﴾.

(٤٥) يعني قوله تعالى: ﴿**قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ**﴾[البقرة:١٤٤]، وفي صحيح البخاري برقم(٤٠٣) ومسلم برقم (٥٢٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ؛ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

٣٢) وقولُـــهُ :﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل﴾ بَعْـدُ ﴿لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ والخَـتْمُ سَـهْلُ

٣٣) أَعْنِي الَّتِي فيهـا البَنَـاتُ لا الَّتِـيْ خُصَّـــتْ بِهـــا أَزْواجُـــهُ فَأَثْبِـــتِ[٤٦]

٣٤) وآيـــــةُ ﴿ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ﴾ أَيْ ﴿خُلِّفُوا﴾ بِتَوبَـــةٍ يَقِينَـــا[٤٧]

٣٥) فَهـذِهِ بَعْـضٌ مِـنَ اللَـيْلِ عَـلَى أَنَّ الكَثِـــيْرَ بالنَّهـــارِ نَـــزَلَا

---

(٤٦) يعني قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[الأحزاب:٥٩]، وعَـنْ عَائِشَـةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَـا، قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَـا سَـوْدَةُ أَمَـا وَاللهِ مَـا تَخْفَـيْنَ عَلَيْنَـا فَـانْظُرِي كَيْـفَ تَخْـرُجِينَ، قَالَـتْ: فَانْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ، فَدَخَلَتْ، فَقَالَتْ: يَـا رَسُـولَ اللهِ إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَـرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

رواه البخاري برقم (٤٧٩٥) ومسلم (٢١٧٠).

(٤٧) في صحيح البخاري برقم (٤٦٧٧) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ- أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ: غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ، وَغَزْوَةِ بَدْرٍ، قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ... فَأَنْزَلَ اللهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مُعْنِيَةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ تِيبَ عَلَى كَعْبٍ». قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرَهُ؟ قَالَ: «إِذًا يَحْطِمَكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ...» الحديث.

وقد رواه مسلم برقم (٢٧٦٩) ولم يذكر أم سلمة والشاهد من الحديث في هذا الموضع.

السابعُ والثامنُ: الصَّيفيُّ والشتائيُّ

٣٦) صَيْفِيَّةٌ كَآيَةِ الكَلالَةِ[٤٨] والشِّتَائِي كالعَشْرِ في عَائِشَةِ[٤٩]

التاسع: الفِراشيُّ

٣٧) كآيَةِ الثَّلاثَةِ المُقَدَّمَةْ في نَوْمِهِ في بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةْ[٥٠]

---

(٤٨) لما في صحيح مسلم برقم (٥٦٧) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي لَا أَدَعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللهﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ، مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «**يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ**».

(٤٩) أي الآيات التي نزلت في براءة عائشة رضي الله عنها نزلت في الشتاء كما في صحيح البخاري برقم (٤٤٤١)، ومسلم برقم(٢٧٧٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا،...وفيه: فَوَاللهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللهﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ.

(٥٠) في صحيح البخاري برقم (٤٦٧٧) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ- أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ: غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ، وَغَزْوَةِ بَدْرٍ، قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقِي رَسُولَ اللهﷺ... فَأَنْزَلَ اللهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللهﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مُعْنِيَةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أُمَّ سَلَمَةَ تِيبَ عَلَى كَعْبٍ**». قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرَهُ؟ قَالَ: «**إِذًا يَحْطِمَكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ**...» الحديث.

٣٨) يَلْحَقُهُ النَّازِلُ مِثْلُ الرُّؤْيَا[٥١] لِكَوْنِ رُؤيَا الأَنْبِيَاءِ وَحْيَا[٥٢]

العاشرُ: أَسبابُ النُّزُولِ

٣٩) وصَنَّفَ الأَئِمَّةُ الأَسْفَارَا[٥٣] فِيهِ فَيَمِّمْ نَحْوَهَا اسْتِفْسَارَا[٥٤]

---

(٥١) مثلوا لهذا النوع بما في صحيح مسلم برقم(٤٠٠) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ» فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝٣﴾. راجع قلائد الجوهر والتيجان (ص١٠٥).

(٥٢) موقوف على ابن عباس: رواه ابن جرير في تفسير سورة يوسف (١٢/ ١٥١)، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٤٦٣)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٦) والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٩٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كانت رؤيا الأنبياء وحيًا. وهذا أثر حسن.

ورواه ابن أبي حاتم، كما تفسير ابن كثير سورة الصافات آية (١٠٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا. والمرفوع فيه علتان: الأولى: الاضطراب في رواية سماك عن عكرمة.

الثانية: أبو عبد الملك الكرندي، قال الألباني في ظلال الجنة: فلم أعرفه، ولا عرفت نسبته.

ورواه البخاري في صحيحه برقم (١٣٨) من قول عبيد بن عمير قال: رؤيا الأنبياء وحي، ثم قرأ: ﴿إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾[الصافات: ١٠٢].

وعبيد بن عمير: تابعي ثقة، ولد في حياة رسول الله ﷺ.

لكن نقل ابن القيم في مدارج السالكين(١/ ٥١) الاتفاق على ذلك.

قال رحمه الله: رؤيا الأنبياء وحي، فإنها معصومة من الشيطان، وهذا باتفاق الأمة.

٤٠) ما فِيهِ يُرْوَى عَنْ صَحابِيٍّ رُفِعْ[٥٥] وإِنْ بِغَيْرِ سَنَدٍ فَمُنْقَطِعْ[٥٦]

٤١) أَو تَابِعِيْ فَمُرْسَلٌ[٥٧]، وصَحَّتِ أَشْيَا كَما لإِفْكِهِمْ مِنْ قِصَّةِ[٥٨]

٤٢) والسَّعْيِ والحِجَابِ مِنْ آياتِ خَلْفَ المَقَامِ الأَمْرُ بالصَّلاةِ

الحادي عشر: أَوَّلُ ما نَزَلَ

٤٣) اقْرأْ عَلَى الأَصَحِّ، فالمُدَّثِّرُ أَوَّلُهُ، والعَكْسُ قَومٌ يَكْثُرُ[٥٩]

---

(٥٣) أي الكتب.

(٥٤) أي فاقصدها وسل عنها.

(٥٥) الوارد عن الصحابي مرفوعًا في سبب النزول صيغ منها:

١) أن يقول الصحابي: حَدَثَ كذا، فنزل كذا.

٢) أن يقول الصحابي: سُئِل رسول الله ﷺ عن كذا، فنزل كذا.

٣) أن يقول الصحابي: نزلت آية كذا في كذا، وهذه الصيغة غير صريحة.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص١٣١-١٥٢).

(٥٦) ما يروى في سبب النزول ولا يُذكر فيه الصحابي فهذا منقطع لا يحتج به.

(٥٧) المروي عن التابعي في سبب النزول مرسل، وهذا واضح في فن مصطلح الحديث.

(٥٨) ثم ذكر رحمه الله بعد هذا نماذج لأسباب نزول صحيحة؛ كقصة الإفك، والسعي بين الصفا والمروة، ونزول آيات الحجاب، والأمر بالصلاة خلف مقام إبراهيم.

تُراجع في الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

٤٤) أَوَّلُـهُ التَّطْفِيـفُ، ثُـمَّ البَقَـرَهْ[٦٠] وقِيْـلَ بـالعَكْسِ بِـدَارِ الهِجْـرَهْ[٦١]

الثاني عشر: آخرُ ما نَزَلَ

٤٥) وآيَـــةُ الكلالَـــةِ الأَخِـــيْرَهْ قِيْـلَ: الرِّبـا أَيضًـا، وقِيْـلَ: غَـيْرَهْ[٦٢]

= (٥٩) القول بأن أول ما نزل من القرآن خمس آيات من أول المدثر قول ضعيف، قال النووي في شرح مسلم (٢/ ٣٢٨): ضعيف، بل باطل، والصواب أن أول ما أنزل على الإطلاق: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ كما صرح به في حديث عائشة رضى الله عنها. اهـ قلت: وهو عند البخاري برقم (٣) ومسلم برقم(١٦٠)، وهو الذي قاله جماهير السلف والخلف. راجع قلائد الجوهر (ص١٨٠-١٨٦).

(٦٠) هذه أولية نسبية، وهي أول ما نزل بالمدينة سورة المطففين، وقيل سورة البقرة، كما في الإتقان (١/ ٣٧)، وروى ابن ماجه برقم (٢٢٢٣) والنسائي في الكبرى (٦/ ٥٠٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾،فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ. وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل رحمه الله(ص٢٦٩). وهذا ليس صريحًا.

وجاء عن ابن عباس: أول ما نزل بالمدينة ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، عزاه السيوطي في الدر المنثور(١٥/ ٢٨٨) لدلائل النبوة للبيهقي.

على أن الذي في دلائل النبوة (٧/ ١٤٢-١٤٤) ليس صريحًا، وليس بسند.

وفي دلائل النبوة (٧/ ١٤٢-١٤٤) عن ابن عباس: آخر ما نزل بمكة سورة المطففين، وعزاه لابن الضريس، ولو صح لا تعارض بينهما إذ يحمل أن أولها نزل بالمدينة، وآخرها نزل بمكة.

(٦١) دار الهجرة هي: المدينة النبوية على صاحبها الصلاة والتسليم.

(٦٢) الصحيح أن آخر ما نزل من سور القرآن كاملة هي سورة النصر، وأما من الآيات فقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾[البقرة:٢٨١].

العِقْدُ الثاني: مَا يَرجعُ إلى السَّنَدِ، وهي ستة (أنواع)[٦٣]:

(النوع)[٦٤] الأول، والثاني، والثالث: المتواتر، والآحاد، والشاذ

٤٦) والسَّبْعَةُ القُرَّاءُ[٦٥] مَا قَدْ نَقَلُوا ... فَمُتَوَاتِرٌ، ولَيْسَ يُعْمَلُ

٤٧) (بِغَيْرِهِ في الحُكْمِ مَا لَمْ يَجْرِ)[٦٦] ... مَجْرَى التَّفَاسِيْرِ، وإلاَّ فَادْرِ[٦٧]

٤٨) قَوْلَيْنِ: إِنْ عَارَضَهَا المَرْفُوعُ ... قَدِّمْهُ، ذا القَولُ هُوَ المَسْمُوعُ

= وقد بينت ذلك في قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص١٨٢-١٨٦).

(٦٣) زيادة في «ط».

(٦٤) زيادة في «ط».

(٦٥) ذكرت مشاهير القراء من الصحابة فمن بعدهم في قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص١٩٨-٢٠٢).

(٦٦) وفي «خ»: «إلا به في الحكم مهما يجر».

(٦٧) أي فاعلم، قال السيوطي في الإتقان (١/ ٢١١): كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالًا، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين.

ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف صرح بذلك الداني، ومكي، والمهدوي، وأبو شامة، وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه.

٤٩) والثَّـــانِي: الآحَـــادُ كالثَّلاثِـــةِ تَتْبَعُهـــا قِـــرَاءَةُ الصَّـــحابَةِ

٥٠) والثَّالِثُ: الشَّـاذُ الَّـذي لَمْ يَشْـتَهِرْ مِمَّـا قَـرَاهُ التَّـابِعُونَ واسْـتُطِرْ

٥١) ولَـــيْسَ يُقْـــرَأُ بِغَـــيْرِ الأَوَّلِ وَصِـحَّةُ الإِسْـنَادِ شَرْطٌ يَـنْجَلِيْ[٦٨]

٥٢) لَـهُ كَشُـهْرَةِ الرِّجَـالِ الضَّـبْطِ وفَـاقُ لَفْـظِ العَـرَبِيْ والخَـطِّ

النوع الرابع : قِراءَاتُ النَّبِيِّ ﷺ (الوَارِدَةُ عَنْهُ)[٦٩]

٥٣) وعَقَـدَ الحَـاكِمُ في المُسْـتَدْرَكِ[٧٠] بَابًا لها، حَيْـثُ قَـرَا: بـ﴿مَلِكِ﴾[٧١]

٥٤) كذَا الصِّراطُ[٧٢]، رُهُـنٌ[٧٣]، ونُنْشِـزُ[٧٤] كـذاكَ لا تَجْـزِي بِتـا[٧٥] يَـا مُحْـرِزُ[٧٦]

---

(٦٨) قال السيوطي في الإتقان (١/ ٢٢٩-٢٣٠): اختلف في العمل بالقراءة الشاذة، فنقل إمام الحرمين في البرهان عن ظاهر مذهب الشافعي أنه لا يجوز، وتبعه أبو نصر القشيري، وجزم به ابن الحاجب لأنه نقله على أنه قرآن ولم يثبت. وذكر القاضيان أبو الطيب، والحسين، والروياني، والرافعي العمل بها تنزيلًا لها منزلة خبر الآحاد، وصححه ابن السبكي في جمع الجوامع، وشرح المختصر. وقد احتج الأصحاب على قطع يمين السارق بقراءة ابن مسعود، وعليه أبو حنيفة أيضًا.

واحتج على وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين بقراءته متتابعات، ولم يحتج بها أصحابنا لثبوت نسخها.اهـ وهذا القول (الأخير) هو الصواب.

(٦٩) زيادة في «ط».

(٧٠) المستدرك (٢/ ٢٣٠-٢٥٧).

(٧١) قراءة ﴿مَلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ في سورة الفاتحة، قرأ بها أبو عمرو وابن عامر، وحمزة، وابن كثير، ونافع.

٥٥) أَيْضًا بِفَتْحِ يَاءِ أَنْ يَغُلَّا[٧٧] والعَيْنُ بِالعَيْنِ بِرَفْعِ الأُوْلَى[٧٨]

٥٦) دَرَسْتَ[٧٩]، تَسْتَطِيعُ[٨٠]، مِنْ أَنْفُسِكُمْ بِفَتْحِ فَا مَعْنَاهُ مِنْ أَعْظَمِكُمْ[٨١]

٥٧) أَمَامَهُمْ قَبْلَ مَلِكْ صَالِحَةِ بَعْدَ سَفِينةٍ وهَذِيْ شَذَّتِ[٨٢]

= (٧٢) كذا قرأ الجمهور بالصاد، وغيرهم يقرؤها بالسين.

(٧٣) يعني قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾[البقرة:٢٨٣].

(٧٤) يعني قوله تعالى: ﴿وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾[البقرة:٢٥٩].

(٧٥) يعني قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾[البقرة:٤٨].

(٧٦) حرز الشيء أخذه لنفسه؛ كأنه يقول يا طالب العلم الحريص على أخذ العلم.

(٧٧) يعني قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[آل عمران:١٦١].

(٧٨) يعني قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[المائدة:٤٥].

(٧٩) يعني قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾[الأنعام:١٠٥]، وفي قراءة أخرى ﴿دارست﴾.

(٨٠) يعني قوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾[المائدة:١١٢]، هذه القراءة: ﴿تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ﴾ بالتاء المثناه الفوقية، وبنصب كلمة رب على المفعولية، وقراءة الجمهور بخلاف هذه القراءة.

(٨١) يعني قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾[التوبة:١٢٨]، ومعناها واضح كما ذكره الناظم.

٥٨) سَكْرَى ومَا هُمُ بِسَكْرَى أَيضا[٨٣] قُرَّاتُ أَعْيُنٍ لِجَمْعٍ تُمْضَى[٨٤]

٥٩) واتَّبَعْتُهُمْ بَعْدَ ذُرِّيَتِهِمْ[٨٥] رَفَارِفًا عَبَاقِرِي جَمْعُهُمْ[٨٦]

النوع الخامس والسادس: الرواةُ والحُفَّاظُ

من الصحابة والتابعين (الذين اشتهروا بحفظ القرآن)[٨٧]

٦٠) عَـــلِيٌّ، عُـــثْمانُ، أُبِيٌّ، زَيْـــدٌ ولابـــنِ مَســـعُودٍ بِهـــذا سَـــعْدٌ

٦١) كـذا أَبُـو زَيْـدٍ، أَبـو الـدَّرْدا كَـذَا مُعـــاذُ بـــنُ جَبَـــلٍ، وأَخَـــذَا

= (٨٢) يعني قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾[الكهف:٧٩]، ففي قراءة: ﴿أمامهم﴾ بدل﴿وراءهم﴾، وهي قراءة شاذة لمخالفتها للقواعد المتقدمة.

(٨٣) يعني قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾[الحج:٢].

(٨٤) يعني قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[السجدة:١٧]، قرأ بها جمع ممن تقدم.

(٨٥) يعني قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾[الطور:٢١]، وفي قراءة أخرى: ﴿واتبعناهم ذرياتهم﴾.

(٨٦) يعني قوله تعالى: ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾[الرحمن:٧٦]، قُرِئت بالجمع في ﴿رفارف﴾ و﴿عباقري﴾، والأولى قراءة الجمهور.

(٨٧) ما بين القوسين زيادة في «ط». وراجع مشاهير القراء في قلائد الجوهر والتيجان (ص١٩٨).

٦٢) عَـنْهُمْ أَبُـو هُرَيْـرَةٍ مَـعَ ابْـنِ عَبَّـاسٍ، ابـنُ سَـائِبٍ، والمَعْنِـي

٦٣) بِـذَيْنِ عَبْـدُ اللهِ ثُـمَّ مَـنْ شُـهِرْ مِـنْ تَـابِعِيٍّ فالَّـذِي مِـنْهُمْ ذُكِـرْ

٦٤) يَزِيْـدُ أَيْ مَـنْ أَبُـهُ القَعْقَـاعُ والأَعْـرَجُ بـنُ هُرْمُـزٍ قَـدْ شَـاعُوا

٦٥) مُجَاهِـدٌ، عَطَـا، سَـعِيْدٌ، عِكْرِمَـةْ والأَسْـوَدُ، الحَسَـنُ، زِرٌّ ، عَلْقَمَـةْ

٦٦) كذاكَ مَسْرُوقٌ، كذا عَبِيْدَه رُجُوعُ سَبْعةٍ هُمْ لا بُدَّهْ

العِقْدُ الثالثُ: ما يرجعُ إلى الأَداءِ وهي ستة (أنواع)[٨٨]:
الأول والثاني: الوقفُ، والابتداءُ

٦٧) والابْتِدا بِهَمْزِ وَصْلٍ قَدْ فَشَا[٨٩] وحُكْمُهُ عِنْدَهُمُ كَمَا تَشَا[٩٠]

٦٨) مِنْ قُبْحٍ، أَو مِنْ حُسْنٍ، أَوْ تَمَامِ أَوِ اكْتِفَا بِحَسَبِ المَقَامِ[٩١]

٦٩) وبِالسُّكُونِ قِفْ عَلَى المُحَرَّكَهْ وزِيْدَ الاشْمَامُ[٩٢] لِضَمٍّ الحَرَكَهْ

٧٠) والرَّوْمُ[٩٣] فيهِ مِثْلُ كَسْرٍ أُصِّلاَ والفَتْحُ ذَانِ عَنْهُ حَتْمًا حُظِلاَ

---

(٨٨) زيادة في «ط».

(٨٩) كَثُرت في اللغة العربية الكلمات المبدوءة بهمزة وصل.

(٩٠) قوله و«حكمه»: الضمير، يعود على قوله في العنوان: الوقف بدليل قوله بعده: من قُبح..، وإنما بدأ بالابتداء في النظم مع تأخره في العنوان لأنه به يُبدأ.

وحُكم الوقف ينقسم إلى أقسام تأتي بعده.

(٩١) قوله: «اكتفا»، يعني الوقف الكافي، وكل واحد من أقسام الوقف بحسب مقامه.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص٣٥٩-٣٦٨).

(٩٢) الإشمام عند القراء: هو عبارة عن الإشارة إلى الحركة من غير تصويت، وقيل أن تجعل شفتيك على صورتها، وكلاهما واحد، ويختص بالضمة سواء كانت حركة إعراب أم بناء، إذا كانت لازمة أما العارضة وميم الجمع عند من ضم وهاء التأنيث فلا روم في ذلك، ولا إشمام، وقيد ابن الجزري هاء التأنيث بما يوقف عليها بالهاء بخلاف ما يوقف عليها بالتاء للرسم ثم إن الوقف بالروم والإشمام. انظر الإتقان (١/ ٢٤٧).

٧١) في الهـا الَّتِي بالتَّـاءِ رَسْـمًا خُلْـفُ وَ﴿وَيْكَأَنَّ﴾ لِلكِسَـائِيْ وَقْـفُ

٧٢) مِنْهَا عَلَى اليَـا، وأَبُـو عَمْـرٍو عَـلَى كَـافٍ لَهَـا، وَغَـيرُهُمْ[٩٤] قَـدْ حَمَـلَا

٧٣) وَوَقَفُـوا بِـلام نَحْـوِ :﴿مَال هَـٰذَا ٱلرَّسُولِ﴾ مـا عَـدَا المَـوَالِيْ

٧٤) السَّـابِقِيْنَ ، فَعَـلَى مَـا وَقَفُـوا وَشِـبْهُ ذَا المِثَـالِ نَحْـوَهُ قِفُـوا

الثالث: الإمالة

٧٥) حَمْـزَةُ والكِسَـائِيْ قَـدْ أَمَـالاَ[٩٥] مَـا اليـاءُ أَصْـلُهُ اسْـمًا أَو أَفْعَـالَا

٧٦) أَنَّى بِمَعْنَى كيـفَ مَـا بِاليَـا رُسِـمْ حَتَّـى إِلى لَـدَى عَـلَى زَكَـى التُـزِمْ

٧٧) إِخْرَاجُهـا سِـوَاهُما لَمْ يُمِـلِ إِلاَّ بِـبَعْضٍ لِمَحَلِّهَـا اعْـدِلِ

= (٩٣) الرَّوْم عند القراء هو: عبارة عن النطق ببعض الحركة، وقال بعضهم: تضعيف الصوت بالحركة حتى يذهب معظمها، قال ابن الجزري: وكلا القولين واحد، ويختص بالمرفوع، والمجزوم، والمضموم، والمكسور، بخلاف المفتوح؛ لأن الفتحة خفيفة إذا خرج بعضها خرج سائرها فلا تقبل التبعيض. انظر الإتقان (١/ ٢٤٧).

(٩٤) وفي «ط»: «وبعضهم».

(٩٥) الإمالة عند القراء هي: أن ينحو بالفتحة نحو الكسرة وبالألف نحو الياء كثيرًا وهو المحض. راجع الإتقان (١/ ٢٥٤).

الرابع : المدُّ[٩٦]

٧٨) نَوْعانِ: مَا يُوصَلُ، أَو مَا يُفْصَلُ[٩٧] وفِـيْهِمَا حَمْـزَةُ[٩٨]، وَرْشٌ أَطْـوَلُ[٩٩]

٧٩) فَعَاصِـمٌ، فَبَعْـدَهُ ابـنُ عَـامِرِ مَعَ الكَسَائِيْ، فَـأَبُو عَمْـرٍو حَـرِي[١٠٠]

٨٠) وحَـرْفَ مَـدٍّ مَكَّنُـوا في المُتَّصِـلْ طُرًّا[١٠١]، ولكِـنْ خُلْفُهُـمْ في المُنْفَصِـلْ

الخامس: تَخْفِيفُ الهَمْزِ

٨١) نَقْـلٌ فَإِسْـقَاطٌ وإِبْـدالٌ بِمَـدْ مِـنْ جِـنْسِ مَـا تَلَتْـهُ كَـيْفَمَا وَرَدْ[١٠٢]

---

(٩٦) المد لغة: المط، واصطلاحًا: إطالة الصوت بزمن مقدر بأحد الحروف الثلاثة التالية:
١) الألف الساكنة المفتوح ما قبلها.
٢) الواو الساكنة المضموم ما قبلها.
٣) الياء الساكنة المكسور ما قبلها.

(٩٧) وهو نوعان: واجب متصل وهو أن يكون بعد حرف المد همزة في كلمة واحدة نحو: ﴿مَائِدَة﴾. وجائز متصل: وهو أن يكون حرف المد في آخر كلمة، والهمزة في أول كلمة أخرى، ولذا سموه منفصلًا، نحو: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾.

(٩٨) وفي «خ»: «منهم»، بدل «حمزة».

(٩٩) أي أن المد عندهم أطول من غيرهما، ويتلوهما من بعدهم كل بحسبه.

(١٠٠) أي أبو عمرو بن العلاء جدير وحقيق بالمد.

(١٠١) أي جميعهم مكَّنوا حرف المد، وقد تقدمت حروفه، وإنما حصل الخلاف بينهم في تمكين المد المنفصل.

٨٢) نَحْوُ ﴿أَئِنَّا﴾ فِيْهِ تَسْهِيْلٌ فَقَطْ[١٠٣] وَرُبَّ هَمْزٍ فِي مَوَاضِعٍ سَقَطْ[١٠٤]

٨٣) وكُلُّ ذَا بِالرَّمْزِ والإِيْمَاءِ إِذْ بَسْطُهَا فِي كُتُبِ القُرَّاءِ[١٠٥]

السادس: الإِدْغامُ

٨٤) فِي كِلْمَةٍ أَو كِلْمَتَيْنِ إِنْ دَخَلْ حَرْفٌ بِمِثْلٍ هُو الادْغَامُ يُقَلْ[١٠٦]

= (١٠٢) تخفيف الهمزة أربعة أقسام، ذكر في هذا البيت ثلاثة منها: إما بنقل حركتها إلى ساكن قبلها، مثل: ﴿ءَامَنُوا﴾، أو إسقاطها كأن يكون آخر الكلمة ساكن غير حرف مد ولين، وبعده همزة قطع؛ فورش يسقط الهمزة وينقل حركتها إلى الساكن قبلها نحو: ﴿قَدَ افْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾[المؤمنون:١]، بفتح الدال، أو إبدال الهمزة بحرف مد من جنس ما تلته(أي من جنس حركة ما قبلها) ضمٌ، أو فتحٌ، أو كسرٌ، وهذا عند ورش إذا وقعت الهمزة الساكنة مقابلة فاء الفعل، مثاله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾[البقرة: ٣].

(١٠٣) بأن تجعل الهمزة الثانية في الكلمة بين الهمزة والياء، فهذا تسهيل وليس فيه إبدال.

(١٠٤) ورب همزة متحركة كائنة سقطت في مواضع بلا نقل ولا إبدال؛ إذا اتفقتا في الحركة، نحو:﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ﴾[يوسف:٤]، و﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ﴾[المؤمنون:٩٩] .

(١٠٥) أي مع الإشارة السريعة وإلا فالتوسع بابه كتبه المختصة به.

(١٠٦) الإدغام لغة: إدخال الشيء في الشيء، واصطلاحًا: إدخال حرف في حرف مثله أو مقارب له، وهو قسمان:

١) إدغام بغنة (ويسمى ناقصًا لذهاب الحرف وبقاء الصفة) وهو في أربعة أحرف إذا سبقتها نون ساكنة أو تنوين، مجموعة في كلمة (ينمو)، مثاله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[النساء:١٢٣].

٨٥) لَكِنْ أَبُـو عَمْـرٍو بِهَـا لَمْ يُـدْغِمَا[١٠٧] إِلاَّ بِمَوضِـــعَيْنِ نَصَّـــاً عُلِـــمَا[١٠٨]

= ٢) إدغام بغير غنة (ويسمى كاملًا لذهاب الحرف والصفة) وهو في حرفين إذا سبقهما نون ساكنة أو تنوين، هما اللام والراء، مثاله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾[المائدة:٦٠].

والإدغام في كلمتين ولا يكون في كلمة واحدة.

(١٠٧) المناسب أن يأتي بالفعل المضارع الصحيح الآخر بعد لم بالجزم، ويقال أن هذا مثل قوله تعالى: ﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾[العلق:١٥]، أصلها بنون التوكيد، وقد كُتبت في قراءة الجمهور ألفًا باعتبار حال الوقف، فيمكن تكون الألف مبدله من نون التوكيد، كقوله: واهر للشر ـ ولم يصفرا ، يعني يصفرن.

(١٠٨) يقول لكن المقرئ أبا عمرو بن العلاء لم يدغم إلا في موضعين هما: ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾[البقرة:٢٠٠]، و:﴿سَلَكَكُمْ﴾[المدثر:٤٢]، وما عداهما يظهره.

العِقْدُ الرَّابِعُ: ما يرجعُ إلى الألفاظِ، وهي سبعةٌ

الأول والثاني: الغَريبُ والمُعَرَّبُ

٨٦) يُرْجَعُ لِلنَّقْلِ لَدى الغَرِيبِ[١٠٩] مَا جَاءَ كَالمِشْكَاةِ فِي التَّعْرِيبِ[١١٠]

٨٧) أَوَّاهُ[١١١]، والسِّجِلُّ، ثُمَّ الكِفْلُ[١١٢] كَذلكَ القِسْطَاسُ[١١٣] وهوَ العَدْلُ

---

(١٠٩) الكلمات الغريبة هي: الكلمات الغامضة التي تحتاج إلى تفسير وبيان، وقد يكون عند شخص غريبًا ما ليس عند غيره غريبًا، ومعناه يعرف بنقله من كلام العرب.

(١١٠) المعرَّب هو ما كان من لغة غير العرب فنقل إليها واستعمله العرب يقال مُعَرَّبٌ، ثم ذكر بعض الكلمات المعربة، وهذا على من يقول بهذا، وإلا فالجمهور على أنه ليس في القرآن لفظ غير عربي. ومُثِّل لها بقوله تعالى: ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾[النور:٣٥]، والمشكاة: هي الكوة (الطاقة) ليس لها منفذ للخارج، وقيل إنها منقولة من لغة الحبشة.

(١١١) أما الأواه فقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾[التوبة: ١١٤]، والأواه الكثير الشكوى إلى الله والدعاء والتضرع.

وأما السجل فقوله تعالى﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾[الأنبياء:١٠٤]، ومعناه الرجل، وقيل إنها منقولة من لغة الحبشة.

(١١٢) قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ ﴾[الحديد:٢٨]، والكفل الضِّعْف، قيل إنها منقولة من لغة الحبشة.

(١١٣) قيل إنها منقولة من لغة الرُّوم.

٨٨) وهَــذِهِ ونَحْوُهَــا قَــدْ أَنْكَــرَا جُمْهُــورُهُمْ بــالوِفْقِ قــالوا: احْــذَرا[١١٤]

= وقد عدُّوا عدة كلمات في القرآن من هذا ففي الإتقان(١/ ٣٦٩-٣٨٠)، نحو مائة كلمة، ولا يسلم لهم هذا.

(١١٤) أي أنكر الجمهور هذا القول (أن يكون في القرآن غير عربي)، وقالوا هذا من توافق اللغتين.

وحذَّر الجمهور من القول بأن في القرآن كلام ليس عربيًا لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[يوسف:٢]، وقال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[الزمر:٢٨]، وغيرها من الأدلة من القرآن والسنة، وقول جمهور الأمة، فيقول لعلك تقع في مخالفة وخطأ إن قلت بهذا القول، وقول الجمهور هو الحق؛ لما تقدم من الأدلة وغيرها.

قال السيوطي في الإتقان (١/ ٣٦٦): وقد شدد الشافعي النكير على القائل بذلك.

وقال أبو عبيدة: إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين؛ فمن زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول، ومن زعم أن كذابًا بالنبطية فقد أكبر القول.

وقال ابن فارس: لو كان فيه من لغة غير العرب شيء لتوهم متوهم أن العرب إنما عجزت عن الإتيان بمثله لأنه أتى بلغات لا يعرفونها.

الثالث: المَجازُ(١١٥)

(١١٥) ليس في القرآن مجاز؛ قال الإمام ابن القيم كما في مختصر الصواعق المرسلة لابن الموصلي(٢/ ٢-٣): الثالث الذي وضعته الجهمية لتعطيل حقائق الأسماء والصفات وهو طاغوت المجاز، هذا الطاغوت لهج به المتأخرون، والتجأ إليه المعطلون، وجعلوه جُنَّة يتَّرِسُون بها من سهام الراشقين، ويصدون عن حقائق الوحي المبين.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٧/ ٨٧-٨٨):

المشهور أن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، وبكل حال فهذا التقسيم اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة؛ لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين بالعلم كمالك، والأوزاعي، وأبي حنيفة، والشافعي بل ولا تكلم به أئمة اللغة، أو النحو كالخليل وسيبويه وأبي عمرو ونحوهم.

وأول من عرف أنه تكلم بلفظ المجاز: أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية.

قال ابن القيم كما في مختصر الصواعق (٢/ ٢٤٢): أول من عرف عنه في الإسلام أنه نطق بلفظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى؛ فإنه صنف في تفسير القرآن كتابًا مختصرًا سماه مجاز القرآن، وليس مراده به تقسيم الحقيقة فإنه تفسير لألفاظه بما هي موضوعة له، وإنما عنى بالمجاز ما يعبر به من اللفظ، ويفسر به كما سمى غيره كتابه معاني القرآن، أي ما يعنى بألفاظه، ويراد بها، كما سمى ابن جرير الطبري وغيره ذلك تأويلًا.

وقد وقع في كلام أحمد شيء من ذلك فإنه قال في الرد على الجهمية فيما شكَّت فيه من متشابه القرآن: وأما قوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾[المائدة:١٢]، فهذا من مجاز اللغة ، يقول الرجل: سيجري

٨٩) مِنْها اختصارُ الحَذْفِ، تَرْكُ الخَبَرِ والفَرْدُ جَمْعٌ إِنْ يُجَزْ[١١٦] عَنْ آخَرِ

٩٠) واحدُها مِنَ المُثَنَّى والَّذِيْ عَقَلَ عَنْ ضِدٍّ لَهُ أَوْ عَكْسُ ذِيْ

٩١) سَبَبٌ التِفَاتُ التَّكْرِيْرُ زِيادَةٌ، تَقْدِيْمٌ، أَوْ تَأْخِيْرُ

الرابع : المشترك[١١٧]

٩٢) قُرْءٌ وَوَيْلٌ نِدُّ والمَوْلَى جَرَى[١١٨] تَوَّابٌ[١١٩] الْغَيُّ[١٢٠] مُضَارِعٌ[١٢١] وَرَا[١٢٢]

= عليك رزقك، أنا مشتغل بك، وفي نسخة وأما قوله: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ﴾[طه: ٤٦]، فهو جائز في اللغة يقول الرجل للرجل: سأجري عليك رزقك، وسأفعل بك خيرًا.

قلت: مراد أحمد أن هذا الاستعمال ما يجوز في اللغة، أي هو في جائز اللغة لا من ممتنعاتها، ولم يرد بالمجاز أنه ليس بحقيقة، وأنه يصح نفيه، وهذا كما قال أبو عبيدة في تفسيره: إنه مجاز القرآن.

ومراد أحمد أنه يجوز في اللغة أن يقول الواحد المعظم نفسه: نحن فعلنا كذا، فهو مما يجوز في اللغة ولم يرد أن في القرآن ألفاظًا استعملت في غير ما وضعت له، وأنها يفهم منها خلاف حقيقتها .اهـ وقد أبطل ابن القيم رحمه الله القول بالمجاز من إحدى وخمسين وجهًا كما في مختصر الصواعق (٢/ ٢٢٣-٢٨٧)، وكذا للإمام الشنقيطي في رسالة بعنوان: منع جواز المجاز في المنَزَّل للتعبد والإعجاز، أبطله في القرآن، واللغة.

(١١٦) وفي «خ»: «يجئ».

(١١٧) هو اللفظ الذي يحمل عدة معاني عند الإطلاق.

الخامس: المترادف[١٢٣]

٩٣) مِنْ ذَاكَ مَا قَدْ جَاءَ كالإِنْسَانِ وبَشَرٍ في مُحْكَمِ القُرآنِ[١٢٤]

= (١١٨) القرء في قول الله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾[البقرة:٢٢٨]يطلق على الحيض، والطهر، وهو في الحيض لحديث عائشة عند أحمد (٦/ ٢٠٤) قال رسول الله ﷺ: «**اجلسي أيام إقرائك، ثم اغتسلي وصلي**». حديث صحيح.

وويل يراد به التهديد، وجاء أنه واد في جهنم، لكنه لم يثبت.

والند يراد به المثيل، ويراد به النظير.

والمولى يطلق على المعْتِق (وهو مالك العبد)، ويطلق على المعْتَق (وهو المملوك المحرر).

والمولى من أسماء الله تعالى، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴾[محمد:١١].

(١١٩) التواب يطلق على الله، اسم من أسمائه تعالى، كما قال تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة:١٦٠]، ويطلق على العبد الكثير التوبة.

(١٢٠) الغي ضد الرشد، ويقال: واد في جهنم.

(١٢١) المضارع يستعمل ويراد به الحاضر، ويراد به المستقبل.

(١٢٢) وراء تطلق ويراد بها الخلف، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾[الأحزاب:٥٣]، وهذا كثير، وتطلق بمعنى أمام، كما قال تعالى: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾[المؤمنون: ١٠٠]، .

(١٢٣) جاء في القرآن كلمات معناها واحد؛ ذكر لها نماذج.

(١٢٤) الإنسان مثل قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾[النساء:٢٨]، والبشر مثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ ﴾[النحل:١٠٣].

٩٤) والبَحْرِ واليَمِّ[١٢٥]، كذا العَذابُ رِجْسٌ ورِجْزٌ جَاءَ يَا أَوَّابُ[١٢٦]

السادس: الاستعارة

٩٥) وَهِيَ تَشْبِيْهٌ بِلا أَدَاةٍ[١٢٧] وذَاكَ كالمَوْتِ وكالحَيَاةِ

٩٦) فِيْ مُهْتَدٍ وضَدِّهِ[١٢٨] كَمِثْلِ هَذَيْنِ مَا جَاءَ كَسَلْخِ اللَّيْلِ[١٢٩]

---

(١٢٥) البحر مثل قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾[الكهف:١٠٩]، واليم مثل قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾[الذاريات:٤٠].

(١٢٦) العذاب مثل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ [الأنعام:٤٩]، والرجس مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾[يونس:١٠٠]، والرجز مثل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾[الأعراف:١٣٤]، والأواب الرَّجَّاع إلى الله؛ نَوَّهَ إلى التوبة بعد ذكر العذاب.

(١٢٧) الاستعارة تشبيهٌ لشيءٍ بشيء بغير أداة تشبيهٍ.

(١٢٨) وذلك كقوله تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[الأنعام:١٢٢]، فشبه الكفر والضلال بالموت، والهداية بالحياة.

(١٢٩) يقول ومثل هذين التشبيهين، قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾[يس:٣٧]، واستعير السلخ -وهو نزع جلد الحيوان- لكشف الضوء من مكان الليل.

السابع: التشبيه

٩٧) وَمـــا عَـــلَى اشـــتِرَاكِ أَمْـــرٍ دَلَّا مَـعْ غَـيْرِهِ التَّشْـبِيهُ حيـثُ حَـلَّا[١٣٠]

٩٨) والشَّرْطُ هَهُنا اقْتِرانُهُ مَعَ أَدَاتِـــهِ وهُـــوَ كَثِـــيْرٌ وَقَعَـــا[١٣١]

(١٣٠) التشبيه: الكلام الدال على اشتراك أمر مع غيره في معنى بينهما، في زمان أو مكان.

(١٣١) شرط التشبيه: أن يقترن مع أداة التشبيه؛ إذ لو لم يقترن بأداته لكان استعارة؛ لأن الاستعارة تسقط منه أداة التشبيه.

وأركان التشبيه أربعة: المشبه، والمشبه به، وأداة التشبيه، ووجه الشبه.

وأدواته: مثل الكاف، ومثل. وهو كثير في القرآن وفي لغة العرب، ومثاله قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾[البقرة:٧٤].

العقد الخامس

ما يرجعُ إلى مباحثِ المعاني المتعلقة بالأحكام وهو أربعة عشر نوعاً

النوع الأول : العامُّ[١٣٢] الباقي على عُمومِه

٩٩) وَعَـــزَّ إِلَّا قَولَـــهُ: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ﴾ أَيْ عَلِـــيْمٌ ذَا هُـــوْ

١٠٠) وقَولَـــهُ : ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ فَخُـــذْهُ دُونَ لَـــبْسِ[١٣٣]

(١٣٢) من عمَّ الشيء إذا شمله؛ فالعام هو الشامل. المعجم الوسيط (ص٦٥٩).

واصطلاحًا: هو كلام مستغرق لجميع ما يصح له بحسب وضع واحد دفعة واحدة بلا حصر.

انتهى من المذكرة في أصول الفقه(ص٣٥٩).

(١٣٣) هذا مثال العام الباقي على عمومه، لم يدخله تخصيص.

الثاني والثالث: العامُ المخصوص، والعامُ الذي أُرِيدَ به الخُصوصُ

١٠١) وَأَوَّلٌ شَـاعَ لِمَـنْ أَقَاسَـا[١٣٤] والثَّـانِ نَحْـوُ يَحْسُـدُونَ النَّاسَـا[١٣٥]

١٠٢) وَأَوَّلٌ حَقِيْقَـةٌ[١٣٦]، والثَّـانِيْ مَجَـازٌ الفَـرْقُ لِمَـنْ يُعَـانِيْ[١٣٧]

١٠٣) قَرِيْنَـةُ الثَّـانِيْ تُـرَى عَقْلِيَّـةْ[١٣٨] وَأَوَّلٌ قَطْعًـا تُـرَى لَفْظِيَّـةْ[١٣٩]

١٠٤) والثَّـانِ جَـازَ أَنْ يُـرَادَ الوَاحِـدُ فِيْـهِ وَأَوَّلٌ لِهَـذَا فَاقِـدُ[١٤٠]

---

(١٣٤) أي العام المخصوص كثير لمن تتبع النصوص الشرعية.

(١٣٥) الثاني العام الذي أُريد به الخصوص، كقوله تعالى: ﴿ **أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ** ﴾[النساء:٥٤]، فهم لم يحسدوا كل الناس.

(١٣٦) العام المخصوص .

(١٣٧) بل هو على حقيقته، وقد تقدم التنبيه على المجاز.

ويقول الفرق بينهما ظاهر لمن يعتني به.

(١٣٨) قرينة العام الذي أُريد به الخصوص تعرف من الحال.

(١٣٩) أما العام المخصوص فقرينته لفظية (أي دليلية) وهي المخصصات وذكرها في موضعه.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن(ص٢٨٩-٢٩١).

(١٤٠) العام المراد به الخصوص يجوز أن يطلق على الواحد.

وأما الأول وهو العام المخصوص فلا يجوز أن يطلق على الواحد، يقول هو فاقد لهذا الصف، وهذا فيه خلاف.

وعلى هذا هل يجوز أن يُستثنى أكثر من النصف؟ الصحيح جوازه لقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ** ﴾[الحجر:٤٢]، والغاوون أكثر من الصالحين.

الرابع: ما خُصَّ مِنهُ بالسنَّةِ

١٠٥) تَخْصِيْصُهُ بِسُنَّةٍ قَدْ وَقَعَا[١٤١] فَـلا تَمِـلْ لِقَـولِ مَـنْ قَـدْ مَنَعَـا[١٤٢]

١٠٦) آحَادُهَا وغَيْرُهـا سَـواءُ[١٤٣] فَبِالْعَرَايَـا خُصَّـتِ الرِّبَـاءُ[١٤٤]

الخامسُ: ما خُصَّ به مِن السنَّةِ

١٠٧) وعَزَّ، لَمْ يُوْجَدْ سِـوَى أَرْبَعَـةِ[١٤٥] كآيَـةِ الأَصْـوَافِ[١٤٦] أَوْ كَالجِزْيَـةِ[١٤٧]

---

(١٤١) تخصيص القرآن بالسنة ممكن وحاصل.

(١٤٢) لا تقل بقول من منع ذلك كأبي حنيفة رحمه الله.

(١٤٣) لا فرق من حيث القبول والرد بين خبر الآحاد والمتواتر؛ إذ هذا التقسيم مبتدع من أصله، كما قال الشيخ الألباني في تعليقه على الطحاوية(ص٤٣):

التفريق بينهما إنما هو بدعة وفلسفة دخيلة في الإسلام مخالف لما كان عليه السلف الصالح والأئمة المجتهدون. وللعلامة الألباني رسالة مفردة في ذلك.

وكذا قال شيخنا مقبل رحمه الله في المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح(ص١٧٤):

أما تقسيم الحديث إلى آحاد ومتواتر فهو تقسيم مبتدع، وأول من ابتدع هذا هو عبد الرحمن بن كيسان الأصم – الذي قال فيه بعضهم: هو عن الحق أصم–، وتبعه على ذلك تلميذه إبراهيم بن إسماعيل الشهير بابن علية...إلخ.

(١٤٤) لِحَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا. رواه البخاري برقم (٢١٨٤) ومسلم برقم (١٥٣٩).

(١٤٥) عزَّ، أي قلَّ، تخصيص السنة بالكتاب، ولم يوجد منه إلا أربعة مواضع.

١٠٨) والصَّلَواتِ حَافِظُوا عَلَيْهَا[١٤٨] والعَامِلِيْنَ ضُمَّهَا إِلَيْهَا[١٤٩]

١٠٩) حَدِيثُ مَا أُبِيْنَ فِي أُوْلاهَا[١٥٠] خُصَّ وأَيْضًا خُصَّ مَا تَلاهَا

١١٠) لِقَولِهِ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلا مَنْ لَمْ يَكُنْ لِمَا أَرَدْتُ قَابِلا[١٥١]

١١١) وخَصَّتِ الثَّالِثَةُ[١٥٢] النَّهْيَ عَنِ حِلِّ الصَّلاةِ[١٥٣]، والزَّكاةِ لِلْغَنِي[١٥٤]

= (١٤٦) يعني قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَٰثًا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾[النحل:٨٠].

(١٤٧) يعني قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[التوبة:٢٩].

(١٤٨) قال الله تعالى: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾[البقرة:٢٣٨].

(١٤٩) قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾[التوبة:٦٠].

(١٥٠) مرسل، رواه أبو داود برقم (٢٨٥٨) والترمذي برقم (١٤٨٠) من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**ما قُطِع من البهيمة وهي حية فهو ميتة**».

والراجح إرساله كما في علل ابن أبي حاتم (٢/ ٣)، وعلل الدارقطني (٦/ ٢٩٧-٢٩٨).

لكن قال الترمذي عَقِبَه: والعمل على هذا عند أهل العلم.

(١٥١) لقول رسول الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**».

رواه البخاري برقم (١٣٩٩-١٤٠٠) ومسلم برقم (٢٠) عن جماعة منهم أبو بكر وعمر وأبي هريرة رضي الله عنهم.

(١٥٢) وفي «ط»: «الباقية».

السادس :المُجْمَلُ

١١٢) مَا لَمْ يَكُنْ بِوَاضِحِ الدَّلالَةِ كَالقُرْءِ إِذْ بَيَانُهُ بِالسُّنَّةِ[١٥٥]

= (١٥٣) يقول إن آية الأمر بالمحافظة على الصلاة مخصوصة بالأحاديث الدالة على النهي عن الصلاة وقت الكراهة، وهي كثيرة في الصحيحين وغيرهما.

وهذا الاستدلال فيه نظر؛ فإن المقصود بالنهي عن صلاة النفل المطلق.

(١٥٤) خُصت الآية السابقة في أن من مصارف الزكاة العاملين عليها بقوله ﷺ: «**لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي**». رواه أحمد (٥/ ٣٧٥) عن رجل من الصحابة من بني هلال رضي الله عنه، وحسنه شيخنا في الجامع الصحيح (٢/ ٣٧٥-٣٧٦). ورواه أحمد عن رجلين من الصحابة (٥/ ٣٦٢) بنحوه وصححه شيخنا في الجامع الصحيح (٢/ ٣٧٦) فالحديث صحيح.

(١٥٥) وفي «ط»: «بالآية» وهو غلط.

السابعُ : المُؤَوَّلُ

١١٣) عَـنْ ظَـاهِرٍ مَـا بِالـدَّلِيلِ نُـزِلَا كاليَـــدِ للهِ هُـــوَ الَّلـــذْ أُوِّلا[١٥٦]

الثامن : المفْهُومُ

١١٤) مُوافِـــقٌ مَنْطُوقَـــهُ كـــأُفِّ ومِنْـــهُ ذُو تَخَـــالُفٍ فِي الوَصْـــفِ[١٥٧]

---

(١٥٦) هذا غلط بل الواجب إمرار نصوص الصفات على ظاهرها؛ مع إثبات معناها، الذي هو مراد الله تعالى، ومراد رسوله ﷺ. والذي درج عليه المخالفون للسلف الصالح، في هذا الباب ليس هو التأويل –كما زعموا– بل هو التحريف المحض، والمؤول يلزمه أمور:

أحدها: بيانه احتمال اللفظ لما حمله عليه بالدليل.

ثانيها: الدليل الصارف له إلى المحتمل المرجوح.

ثالثها: أن لا يكون الحامل له سوء اعتقاده.

رابعها: أن لا يخالف إجماعًا في المسألة.

الخامس: أن لا يخالف لغة العرب. انظر مجموع الفتاوى (٦/ ٣٦٠) والمذكرة (ص٣١٩).

(١٥٧) المفهوم هو المعنى الذي يدل عليه اللفظ في غير محل النطق، وهو قسمان:

أحدهما: مفهوم الموافقة وهو: ما يكون فيه المسكوت عنه موافقًا لحكم المنطوق، مع كون ذلك مفهومًا من لفظ المنطوق، مثاله قوله تعالى: ﴿**فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ**﴾[الإسراء: ٢٣]، فالمنطوق به هو تحريم مجرد التأفيف والتضجر، ودل اللفظ بمفهومه على تحريم ضرب الوالدين وشتمهما وسبهما، وأي نوع من الأذى.

١١٥) ومِثْلُ ذَا شَرْطٌ وغَايَةٌ عَدَدْ[١٥٨] وَنَبْأُ الفَاسِقِ لِلْوَصْفِ وَرَدْ[١٥٩]

١١٦) والشَّرْطُ إِنْ كُنَّ أُولاتِ حَمْلِ[١٦٠] وغَايَةٌ جَاءَتْ بِنَفْيِ حِلِّ

١١٧) لِزَوْجِهَا قَبْلَ نِكَاحِ غَيْرِهِ[١٦١] وَكَالثَّمَانِينَ لِعَدٍّ أَجْرِهِ[١٦٢]

التاسع والعاشر: المُطْلَقُ والمُقَيَّدُ

١١٨) وَحَمْلُ مُطْلَقٍ على الضِدِّ إِذَا أَمْكَنَ فَالحُكْمُ لَهُ قَدْ أُخِذَا[١٦٣]

= ثانيهما: مفهوم المخالفة: وهو أن يكون المسكوت عنه مخالفًا لحكم المنطوق كقوله ﷺ: «فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا». رواه البخاري برقم(١٤٥٤). فيفهم منه عدم الزكاة في المعلوفة.

(١٥٨) ومن المفهوم الشرط، ومفهوم الغاية، ومفهوم العدد.

(١٥٩) ومفهوم الوصف، ما يفهم من قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾[الحجرات:٦]، أنه إذا كان عدلًا فلا يحتاج إلى تثبت.

(١٦٠) قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق:٦]، فيفهم أنه إذا لم يكن حمل لا ينفق عليها.

(١٦١) مفهوم الغاية كقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾[البقرة:٢٣٠]، فتحرم على مطلقها ثلاثًا حتى تنكح زوجًا غيره، كما هو مقرر في موضعه.

(١٦٢) مفهوم العدد كحد القاذف ثمانين جلدة لا يجوز الزيادة عليه، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةٗ وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[النور:٤].

(١٦٣) المطلق لغة: هو المخلى والمرسل، كما في لسان العرب (٨/ ١٨٨).

١١٩) كالقَتْلِ، والظِّهَارِ حَيْثُ قَيَّدَتْ أُولاهُمَـــا مُؤْمِنَـــةٌ إِذْ وَرَدَتْ[١٦٤]

١٢٠) وحَيْثُ لا يُمْكِنُ كالقَضاءِ في شَهْرِ الصِّيَامِ حُكْمَهُ لا تَقْتَفِي[١٦٥]

= واصطلاحًا: هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه، باعتبار حقيقة شاملة لجنسه، مثاله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، فهذه نكرة في سياق الأمر. انظر المذكرة (ص٤٠٩) وروضة الناظر (٢/ ١٩١).

والمقيد لغة: هو ما يقابل المطلق وهو في اللغة الموثَّق.

واصطلاحًا: هو المتناول لمعين أو لغير معين، موصوف بأمر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسه، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾. اهـ من روضة الناظر (٢/ ١٩١) والمذكرة (ص٤١٠).

وقد يكون اللفظ مقيدًا من جانب ومطلقًا من جانب آخر، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾[النساء: ٩٢]، فهي مقيدة بالإيمان، مطلقة بالنسبة إلى السلامة، وسائر الأوصاف.

(١٦٤) قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾الآية [النساء:٩٢].

وفي الظهار قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾[المجادلة:٣]، فقيدها بالإيمان وأطلق في الظهار فيحمل على المقيد في قول الجمهور.

(١٦٥) لا يحمل المطلق على المقيد في حالتين:

الأولى: إذا ورد قيدان متضادان وليس هناك مرجح لأحدهما على الآخر مثل تقييد صوم الظهار بالتتابع في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾[المجادلة:٤]، وتقييد صوم التمتع بالتفريق في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾[البقرة:١٩٦]، مع إطلاق صوم قضاء رمضان بقوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة:١٨٤]، فهنا لا يحمل المطلق على المقيد.

= الثانية: إذا وُجدت قرينة مانعة من حمل المطلق على المقيد كما في حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ المحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبَرَانِسَ، وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ**». رواه البخاري برقم (١٥٤٢) ومسلم برقم (١١٧٧).

فاشتراط قطع أسفل الخفين للمحرم لمن لم يجد النعلين، و هذا كان بالمدينة.

وفي حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ: «**السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ**» يَعْنِي المحْرِمَ.

و في رواية: يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ. رواه البخاري برقم (١٨٤١) ومسلم برقم (١١٧٨).

أطلق ذلك، وكان في عرفات، قال ابن القيم في بدائع الفوائد(٣/ ٢٥٠):

إنما يحمل المطلق على المقيد إذا لم يستلزم حمله تأخير البيان عن وقت الحاجة؛ فإن استلزمه كان على إطلاقه، وله مثالان: أحدهما قوله ﷺ بعرفات: «**من لم يجد نعلين فليلبس خفين**».

رواه البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم، ولم يشترط قطعًا، وقال بالمدينة على المنبر لمن سأله ما يلبس المحرم: «**من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من كعبيه**».

رواه البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم، فهذا مقيد ولا يحمل عليه ذلك المطلق لأن الحاضرين معه بعرفات من أهل اليمن، ومكة، والبوادي لم يشهدوا خطبته بالمدينة، فلو كان القطع شرطًا لبينه لهم لعدم علمهم به، ولا يمكن اكتفاؤهم بما تقدم من خطبته بالمدينة.

ومن هنا قال أحمد ومن تابعه: إن القطع منسوخ بإطلاقه بعرفات اللبس، ولم يأمر بقطع في أعظم أوقات الحاجة.

المثال الثاني قوله ﷺ لمن سألته عن دم الحيض: «**حتيه ثم اغسليه**». رواه البخاري ومسلم.

ولم يشترط عددًا مع أنه وقت حاجة، فلو كان العدد شرطًا لبينه لها، ولم يحملها على غسل ولوغ الكلب، فإنها ربما لم تسمعه، ولعله لم يكن شرع الأمر بغسل ولوغه. اهـ

الحادي عشر والثاني عشر: النَّاسِخُ والمنسوخُ

١٢١) كَمْ صَنَّفُوا فِي ذَيْنِ مِنْ أَسْفَارِ[١٦٦] ... وَاشْتَهَرَتْ فِي الضَّخْمِ[١٦٧] وَالإِكْثَارِ

١٢٢) وَنَاسِخٌ مِنْ بَعْدِ مَنْسُوخٍ أَتَى ... تَرْتِيبُهُ إِلَّا الَّذِي قَدْ ثَبَتَا[١٦٨]

١٢٣) مِنْ آيَةِ العِدَّةِ ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ﴾ صَحَّ فِيهِ النَّقْلُ[١٦٩]

١٢٤) وَالنَّسْخُ لِلْحُكْمِ أَوِ لِلتِّلَاوَةِ ... أَوْ هُمَا[١٧٠]، كَآيَةِ الرَّضَاعَةِ[١٧١]

---

(١٦٦) قد ذكرت في قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص١٥٣-١٧٩) فصلًا ذكرت فيه معنى النسخ، وشروطه، ووقوعه في القرآن، وأقسامه، والحكمة منه، والآيات المنسوخة في القرآن كلها، بما لو نقلته في هذا المختصر هنا لطال البحث.

وكذا ذكرت (ص٢٦٠) كتب الناسخ والمنسوخ.

(١٦٧) الحجم الكبير من الكتب.

(١٦٨) هذا الأول من شروط النسخ، وهو: أن يوجد حكم متقدم ثابت بالدليل الشرعي، أما إذا كان ليس ثابتًا بحكم الشرع فالحكم للمتأخر ولا يسمى نسخًا. وبقيت له شروط هي:

الثاني: أن يكون الناسخ آية قرآنية أو حديثًا ثابتًا.

الثالث: تأخر الناسخ عن المنسوخ.

الرابع: أن لا يمكن الجمع بين الدليلين فهنا يسمى المتقدم منسوخًا والمتأخر ناسخًا، أما إذا أمكن الجمع بين الدليلين فالجمع بينهما أولى من إهدار أحدهما.

راجع قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن (ص١٥٦).

(١٦٩) هذا مثاله قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ﴾[الأحزاب:٥٢]، منسوخة بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحۡلَلۡنَا لَكَ أَزۡوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيۡتَ أُجُورَهُنَّ﴾[الأحزاب:٥٠].

= (١٧٠) وفي «ط»: «بهما».

(١٧١) النسخ أقسام، فقد يكون للحكم كما تقدم، وقد تنسخ التلاوة فقط والحكم باقٍ، مثل: والشيخ والشيخة إن زنيا فاجلدوهما البتة.

وقد ينسخ الحكم والتلاوة كما في صحيح مسلم برقم (١٤٥٢) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ.

النوع الثالث عشر والرابع عشر: المعمولُ بهِ مُدةً معينةً، وما عَمِلَ به وَاحدٌ

١٢٥) كآيَةِ النَّجْوَى الذي لَمْ يَعْمَل مِنهُمْ بِهَا مُذْ نَزَلَتْ إِلَّا عَلِي[١٧٢]

١٢٦) وسَاعَةً قَدْ بَقِيَتْ تَمَامَا وقِيْلَ: لَا، بَلْ عَشْرَةٌ أَيَّامَا[١٧٣]

(١٧٢) هي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[المجادلة:١٢]، قيل لم يعمل بها إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم نُسخت.

(١٧٣) قيل لم تبق هذه الآية إلا ساعة ثم نسخت، والمراد بالساعة وقت من الزمن، وقيل عشرة أيام، واستُبعد لأنهم مع حاجتهم لمناجاة الرسول ﷺ يبعد أن يبقوا عشرة أيام لا يناجوا رسول الله ﷺ، ومع ذلك فقد كانوا أحرص الناس على العمل بتعاليم الشريعة.

العقدُ السادس

ما يرجعُ إلى المعاني المُتعلِّقةِ بالألفاظِ، وهي ستَّةٌ

الأولُ والثاني: الفَصلُ والوَصْلُ

١٢٧) الفَصْلُ والوَصْلُ وفي المَعَانِي بَحْثُهُما ومِنْهُ يُطْلَبانِ[١٧٤]

١٢٨) مِثَالُ أَوَّلٍ إذا خَلَوا إلى آخِرِها وذَاكَ حَيْثُ فُصِلا[١٧٥]

١٢٩) مَا بَعْدَها عَنْهَا وتِلكَ اللهُ إِذْ فُصِلَتْ عَنهَا كَمَا تَرَاهُ

١٣٠) وإِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ في الوَصْلِ والفُجَّارَ في جَحِيْمِ[١٧٦]

---

(١٧٤) هذا الفصل متعلق بعلم المعاني (وهو علم البلاغة)، والوصل هو عطف جملة على أخرى بحرف العطف. والفصل عكس ذلك.

(١٧٥) مثال الأول وهو الفصل قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ * اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾[البقرة:١٤-١٥]، ففصل قوله: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ ﴾ لكي لا يُظن أنه من قول المنافقين.

(١٧٦) هذا مثال الثاني وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾[الانفطار:١٣-١٤]، وصلت الجملة الثانية بالجملة الأولى بالواو لما بينهما من الشبه بالتضاد اللفظي المقتضي للوصل،لأن الأشياء بضدها تتبين وتتميز.

الثالث والرابع والخامس

الإيجازُ والإطنابُ والمُساواة

١٣١) وَلَكُمُ الحَيَاةُ في القِصَاصِ قُلْ مِثَالُ الايْجَازِ ولا تَخْفَى المُثُلْ[١٧٧]

١٣٢) لِمَا بَقِي كَـ:﴿لا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ﴾ ولَكَ فِيْ إِكْمَالِ هَذي أَجْرُ[١٧٨]

١٣٣) نَحْوُ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ﴾ الإِطْنَابُ[١٧٩] وهيَ لَهَا لَدَى المَعَانِيْ بَابُ[١٨٠]

السادس: القَصْرُ

١٣٤) وذاكَ في المَعَانِ بَحْثُهُ كَـ﴿مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ عُلِمَا[١٨١]

---

(١٧٧) الإيجاز هو بلاغة اللفظ مع قصر العبارة، وضده الإطناب، وهو سعة العبارة، وبينهما المساواة، وكل القرآن في غاية البلاغة.

فمثال الإيجاز قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة:١٧٩].

(١٧٨) مثال المساواة، قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾[فاطر:٤٣].

ويقول الناظم وإذا أكملت قراءة الآية لك أجر، وبلا شك ولكنه لم يرد بهذا إلا تكملة البيت.

(١٧٩) هذا مثال الإطناب، وهو قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف:٧٥].

(١٨٠) وهذه الثلاثة لها أبواب في فن المعاني، والكلام عليها هناك أوسع.

(١٨١) القصر هو: تخصيص أمر بآخر بطريق مخصوص ومعناه قريب من معنى الحصر.

كالحصر بإنما وما وإلا، والاستثناء والوصف المخرج.

الخَاتِمَةُ: اشتملت على أربعة أنواع: الأسماءُ، والكُنَى، والأَلقابُ، والمُبْهَماتُ

أَسْماءُ الأنبياءِ[١٨٢]

١٣٥) إِسْحاقُ، يُوسفُ، ولُوطٌ، عِيْسَى ... هُوْدٌ، وصَالِحٌ، شُعَيْبٌ، مُوسَى

١٣٦) هَارُونُ، دَاودُ، ابْنُهُ[١٨٣]، أَيُّوبُ ... ذُو الكِفْلِ، يُونُسُ، كَذَا يَعْقُوبُ

١٣٧) آدَمُ، إِدْرِيسُ، ونُوحٌ، يَحْيَى ... واليَسَعُ، إِبْراهيمُ أَيضًا إِلْيَا[١٨٤]

١٣٨) وزَكَرِيَّا أَيضًا إِسْمَاعِيلُ ... وجَاءَ في مُحَمَّدٍ تَكْمِيلُ

أَسْماءُ الملائكةِ

١٣٩) هَارُوتُ، مَارُوتُ[١٨٥]، وجِبْرَائِيْلُ ... قَعِيْدٌ[١٨٦]، السِّجِلُّ[١٨٧]، مِيْكَائِيْلُ

= مثاله في الاستثناء، قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾[آل عمران:١٤٤].

وهو أقسام وعليه مزيد كلام وهو قوله (علما) في موضعه من كتب المعاني.

(١٨٢) هذا العنوان، وما بعده من العناوين ليست في «خ».

(١٨٣) يعني نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام.

(١٨٤) يعني نبي الله إلياس عليه الصلاة والسلام.

(١٨٥) قصة أن هاروت وماروت كانا ملكين... إلخ، هذا من الموضوعات التي لا تثبت، كما في تفسير ابن كثير وغيره.

أَسْماءُ غَيْرِهِمْ، والكُنَى، والأَلقابُ

١٤٠) لُقْمَانُ، تُبَّعٌ، كَذَا طَالُوتُ ... إِبْلِيسُ، قَارُونُ كَذا جَالُوتُ[١٨٨]

١٤١) ومَرْيَمٌ، عِمْرَانُ أَيْ أَبُوهَا ... أَيضًا كَذَا هَارونُ أَيْ أَخُوهَا

١٤٢) مِنْ غَيْرِ زَيْدٍ مِنْ صِحَابٍ عَزَّا[١٨٩] ... ثُمَّ الكُنَى فِيهِ كَعَبْدِ العُزَّى

١٤٣) كَنَّى أَبَا لَهَبٍ[١٩٠]، الأَلْقَابُ ... قَدْ جَاءَ ذُو القَرْنَيْنِ يا أَوَّابُ

١٤٤) وإِسْمُهُ إِسْكَنْدَرُ[١٩١]، المَسِيْحُ ... عِيْسَى، وذَا مِنْ أَجْلِ مَا يَسِيْحُ[١٩٢]

١٤٥) فِرْعَونُ ذَا الوَلِيْدُ[١٩٣]، ثُمَّ المُبْهَمُ ... مِنْ آلِ فِرْعَونَ الذي قَدْ يَكْتُمُ

= (١٨٦) يشير لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾[ق:١٧]، وهذا وصف ليس باسم.

(١٨٧) لا أعلم دليلًا يثبت على هذا.

(١٨٨) يعني أسماء ذكرت في القرآن، إما بالمدح أو بالقدح.

(١٨٩) هو: زيد بن حارثة رضي الله عنه، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾[الأحزاب:٣٧]، وقوله: عزَّا: يعني قلَّ ذكر هذا النوع.

(١٩٠) يعني قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[المسد:١].

(١٩١) يعني اسم ذي القرنين، ولا نعلم دليلًا صحيحًا على ذلك.

(١٩٢) يعني عيسى، يقول من أجل سياحته في الأرض، وهذا أحد أقوال في سبب تسميته المسيح.

١٤٦) إِيْمَانُـهُ وإِسْـمُهُ حِزْقِيْـلُ[١٩٤] ... ومَـنْ عَـلى يَاسِـيْنَ قَـدْ يُحِيْـلُ

١٤٧) أَعْنِيْ الذي يَسْعَى اسْمُهُ حَبِيْبُ[١٩٥] ... ويَوشَـعُ بـنُ نُـونَ يَـا لَبِيْـبُ

١٤٨) وهُوَ فَتَى مُوسى لَـدَى السَّـفِيْنَةِ ... ومَـنْ هُمَـا في سُـورَةِ المَائِـدَةِ

١٤٩) كَالِـبُ مَـعْ يُوشَـعَ أُمُّ مُوسَـى ... يِوْحَانِـذُ اسْـمُها كُفِيْـتَ البُوسَـا[١٩٦]

١٥٠) ومَنْ هُوَ العَبْدُ لَدى الكَهْفِ الخَضِرْ ... ومَـنْ لَـهُ الـدَّمُ لَـدَيْها قَـدْ هُـدِرْ

١٥١) أَعْنِي الغُلامَ وهُوَ حَيْسُورُ[١٩٧] المَلِكْ ... في قَولِـهِ: ﴿كَـانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾

١٥٢) هُـدَدُ، والصَّـاحِبُ لِلرَّسُـولِ في ... غَـارٍ هُـوَ الصِّـدِّيقُ أَعْنِـي المُقْتَفِـي

١٥٣) إِطْفِـيْرٌ العَزِيْـزُ، أَو قِطْفِـيْرُ[١٩٨] ... ومُـبْهَمٌ وُرُوْدُهُ كَثِـيْرُ[١٩٩]

= (١٩٣) يعني اسم فرعون ولا أعلم دليلًا عليه.

(١٩٤) يعني اسم الرجل الذي قال الله عنه: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَـٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾[غافر:٢٨]، ولا أعلم دليلًا عليه.

(١٩٥) يعني المذكور في سورة يس[٢٠]: ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، ولا أعلم دليلًا عليه.

(١٩٦) قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص:٧]، ولا نعلم دليلًا على هذا الاسم.

ومعنى كُفيت البوسا: دعاء معناه كفاك الله البؤس.

(١٩٧) لا نعلم دليلًا على هذا الاسم.

١٥٤) وكادَ أَنْ يَسْتَوعِبَ التَّحْبِيْرُ[٢٠٠] جَمِيعَهَا فَاقْصِدْهُ يَا نِحْرِيْرُ

١٥٥) فَهاكَهَا مِنِّي لَدى قُصُورِيْ ولا تَكُنْ بِحَاسِدٍ مَغْرُورِ

١٥٦) إِلَّا إِذا بِخَلَلٍ ظَفِرْتَا فَأَصْلِحِ الفَاسِدَ إِنْ قَدِرْتَا

١٥٧) وَوَجَبَتْ مِنْ بَعْدِ ذا صَلاتِيْ عَلى النَّبِي وآلِهِ الهُدَاةِ

١٥٨) وصَحْبِهِ مُعَمِّمًا أَتْبَاعَهْ على الهُدَى إِلى قِيامِ السَّاعَةْ

= (١٩٨) يعني قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا ﴾[يوسف:٢١]، ولا نعلم دليلًا على هذا الاسم.

(١٩٩) أما المبهمات في القرآن فكثيرة.

(٢٠٠) التحبير في علم التفسير للسيوطي.

المحتويات

تَقْدِيْمُ فَضِيْلَةِ الشَّيْخِ يَحْيَى الحَجُوْرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى ٥
مُقَدِّمَةٌ ٦
تَرْجَمَةُ الزَّمْزَمِيِّ ٨
حَدُّ عِلْمِ التفسيرِ ١٤
المُقَدِّمَةُ ١٥
العِقْدُ الأَوَلُ: ما يَرجعُ إلى النُّزُولِ زَمانًا ومكانًا ١٦
وهو اثنا عَشَرَ نوعًا، الأولُ والثاني: المكيُّ والمَدنيُّ ١٦
الثالثُ والرابعُ: الحَضَرِيُّ والسَّفَرِيُّ ١٨
الخامسُ والسادسُ: النَّهاريُّ والليليُّ ٢٠
السابعُ والثامنُ: الصَّيفيُّ والشتائِيُّ ٢٢
التاسع: الفِراشيُّ ٢٢
العاشرُ: أَسبابُ النُّزُولِ ٢٣
الحادي عشر: أَوَّلُ ما نَزَلَ ٢٤
الثاني عشر: آخرُ ما نَزَلَ ٢٥
العِقْدُ الثاني: مَا يَرجعُ إلى السَّنَدِ، وهي ستة أنواع ٢٦

النوع الأول، والثاني، والثالث: المتواتر، والآحاد، والشاذ..... ٢٦
النوع الرابع : قِراءَاتُ النَّبِيِّ ﷺ الوَارِدَةُ عَنْهُ ٢٧
النوع الخامس والسادس: الرواةُ والحُفَّاظُ..... ٢٩
العِقْدُ الثالثُ: ما يرجعُ إلى الأَداءِ وهي ستة أنواع..... ٣١
الأول والثاني: الوقفُ، والابتداءُ ٣١
الثالث: الإمالة ٣٢
الرابع : المَدُّ..... ٣٣
الخامس: تَخْفِيفُ الهَمْزِ..... ٣٣
السادس: الإِدْغامُ..... ٣٤
العِقْدُ الرَّابعُ: ما يرجعُ إلى الألفاظِ، وهي سبعةٌ..... ٣٥
الأول والثاني: الغَريبُ والمُعَرَّبُ..... ٣٦
الثالث: المَجازُ ٣٧
الرابع : المشترك..... ٣٩
الخامس: المترادف..... ٤٠
السادس: الاستعارة ٤١
السابع: التشبيه ٤٢

العِقْدُ الخامس ما يرجعُ إلى مباحثِ المعاني المتعلقة بالأحكام ٤٣
النوع الأول : العامُّ الباقي على عُمومِه ٤٣
الثاني والثالث: العامُ المخصوص، والعامُ الذي أُرِيدَ به الخُصوصُ ٤٣
الرابع: ما خُصَّ مِنهُ بالسنَّةِ ٤٥
الخامسُ: ما خُصَّ به مِن السنَّةِ ٤٥
السادس :المُجْمَلُ ٤٧
السابعُ : المُؤَوَّلُ ٤٨
الثامن : المفْهُومُ ٤٨
التاسع والعاشر: المُطْلَقُ والمُقَيَّدُ ٤٩
الحادي عشر والثاني عشر: النَّاسِخُ والمنسوخُ ٥٢
النوع الثالث عشر والرابع عشر: المعمولُ بهِ مُدةً ٥٣
معينةً، وما عَملَ به وَاحدٌ ٥٤
العِقْدُ السادسُ ما يرجعُ إلى المعاني المُتعَلِّقَةِ بالألفاظِ، وهيَ سِتَّةٌ ٥٥
الأولُ والثاني: الفَصلُ والوَصْلُ ٥٥
الثالث والرابع والخامس الإيجازُ والإطنابُ والمُساواة ٥٦
السادس: القَصْرُ ٥٦

الخَاتِمَةُ: اشتملت على أربعة أنواعٍ: الأسماءُ، والكُنَى، والأَلقابُ، والمُبْهَماتُ ٥٧
أَسْماءُ الأنبياءِ.....٥٧
أَسْماءُ الملائكةِ ٥٧
أَسْماءُ غَيْرِهِمْ، والكُنَى، والأَلقابُ.....٥٨
المحتويات ٦٠